

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢١ بإزالة تعدى

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن الشركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٤ بتفويض وزير التضامن الاجتماعى فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى المادة رقم ٩٧٠ من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛
وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة / / ٢٠٢١ بشأن التعدى الواقع على العقار المملوك للبنك الكائن رقم (٣٠) عطفة اليهود القرائين شياخة المصريين قسم الجمالية محافظة القاهرة والمتعدى عليه من السيد/ نشأت أحمد عبد الرحيم عبد العزيز الشيمى ؛
وعلى قائمة الشهر رقم ٢٢٥٨ لسنة ٢٠١٥ شهر عقارى جنوب القاهرة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الحاصل على العقار المملوك للبنك الكائن رقم (٣٠) عطفة اليهود القرائين - شياخة المصريين - قسم الجمالية - محافظة القاهرة كتركة مخلفة عن المرحومة / ستيّة إبراهيم الصيفى المتوفاة دون وارث ظاهر والمشهورة بموجب قائمة الشهر رقم ٢٢٥٨ لسنة ٢٠١٥ شهر عقارى جنوب القاهرة والمتعدى

عليها من السيد/ نشأت أحمد عبد الرحيم عبد العزيز الشيمى والمبينة الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ٢٢٥٨ لسنة ٢٠١٥ شهر عقارى جنوب القاهرة وتسليمها للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالية من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتبارًا من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢١/٦/١٦

وزير التضامن الاجتماعى

نيفين رياض القباج